

قانون رقم ٥٦٩ لسنة ١٩٥٥

بشأن تعيين عمال القناة على درجات بالميزانية

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بمقتضى مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية ؛وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعدلة له ؛

وعلى المرسوم الصادر في ٦ أغسطس سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى قراري مجلس الوزراء الصادرين في ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٤٤ و ٢٨
ديسمبر سنة ١٩٤٤ وما تلاهما من قرارات خاصة بكادر العمال ؛وعلى قراري المجلس الصادرين في ١٨ نوفمبر سنة ١٩٥١ و ٢ ديسمبر
سنة ١٩٥١ بشأن تعيين عمال القناة وتقدير أجورهم ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير الشؤون الاجتماعية والعمل والمالية
والاقتصاد ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يقصد بعمال القناة في تطبيق أحكام هذا القانون العمال الذين
تركوا خدمة السلطات البريطانية بقامدة القناة والتحقوا بخدمة الحكومة
المصرية ويخضع بأجورهم حالياً على القسم (٢٥ من ميزانية الدولة) -
" تكاليف العمال الذين تركوا خدمة الجيش البريطاني " .

مادة ٢ - تخصص الوظائف الآتية الخالية والتي تخلو بالكادرين
الكاتبى والفنى المتوسط لتعيين عمال القناة المؤهلين وذلك على الوجه الآتى :

(١) يكون التعيين في لدرجات التاسعة من بين العمال الحكوميين
والمستخدمين خارج الهيئة وعمال القناة وغيرهم الحاصلين على
الشهادة الابتدائية على الأقل ويكون التعيين حسب أقدمية الحصول
على تلك الشهادة . ويكون للحاصلين على مؤهل أعلى الأسبقية في التعيين .
وعند التساوى في هذا المؤهل يفضل دائماً الأقدم في الحصول
عليه .

(ب) يكون التعيين في الدرجتين الثامنة والسابعة في الكادرين الكاتبى
والفنى المتوسط بنسبة ٥٠٪ على الأكثر من بين عمال القناة
ويشترط لتعيينهم في هذه الدرجات أن يكونوا أقدم في الدرجة
السابقة من مستخدمى الحكومة وعمالها المرشحين لها . وعند
التساوى في الأقدمية تقسم الدرجات مناصفة بين الفريقين بحيث
تخصص احداها لعمال من القناة والثانية لعمال أو مستخدم .

وإذا كان جدد الوظائف الخالية في الدرجة الثامنة أكثر من عدد
المرشحين من عمال ومستخدمى الحكومة يكون التعيين أولاً للمؤهلين من عمال
القناة ثم لغيرهم .

ويعتبر عمال القناة بالوزارات جميعها وحدة بذاتها في حكم هذا القانون
ويبين منهم في الوظائف الخالية بالوزارات على الوجه المبين به .

ولوزير الشؤون الاجتماعية والعمل إصدار القرارات اللازمة لتجديد أقدمية
عمال القناة فيما بينهم وسائر القرارات الأخرى اللازمة لتنفيذ هذا القانون .

ويقع باطلا كل قرار بتعيين موظف من غير عمال القناة المذكورين
في النسبة المخصصة لمؤلاء العمال .

ومجلس الوزراء إنهاء هذا التخصيص بقرار منه .


مادة ٣ - استثناء من أحكام القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن
نظام موظفي الدولة يعين من تثبت لياقته الطيبة من العمال المؤهلين ممن
ذكروا في المادة السابقة كل منهم بالدرجة التي يميز مؤهله ترشيحه لها
وفقاً لأحكام المرسوم الصادر في ٦ من أغسطس سنة ١٩٥٣ ويمنح كل
منهم مرتبة يوازى الأجر الشهري الذي يصرف له بالتطبيق لأحكام كادر
عمال القناة ولو تجاوز بداية الدرجة فإن كان يمنح اجرا يومياً حدد مرتبه
في الدرجة على أساس أجره اليومي المذكور مضروباً في ٢٥ يوماً دون
مجاوزه بداية الدرجة .

فإذا كان المرتب في الحالتين طبقاً للوجه المبين فيما سبق أقل من بداية
الدرجة فلا يمنح إلا المرتب .

مادة ٤ - تعين شروط اللياقة الطيبة لمن ذكروا في المادتين السابقتين
بقرار من مجلس الوزراء .

مادة ٥ - مع مراعاة أحكام المواد السابقة تسرى على من ذكروا
من عمال القناة بعد تعيينهم على درجات طبقاً لأحكام المادة ٢ باق أحكام
القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ باعتبارهم معينين لأول مرة ، ويتخذ تاريخ
التعيين في الدرجة أساساً لتحديد الأقدمية ، وفترة العلاوة ، والإجازات .

مادة ٦ - يظل تخصيص الوظائف على الوجه المبين في المادة ٢ قائماً
حتى ولو تم تعيين جميع من في الوزارة أو المصلحة من عمال القناة . ويشغل
باق الوظائف المخصصة الخالية بمن لا يتيسر تعيينهم من عمال القناة
في الوزارات والمصالح الأخرى .



قانون رقم ٥٧٠ لسنة ١٩٥٥

باللائحة الأساسية لكلية دار العلوم جامعة القاهرة

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛
وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية ؛

وعلى القانون رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٥٤ بإعادة تنظيم الجامعات المصرية
والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٤٨ بوضع اللائحة الأساسية لكلية دار
العلوم في جامعة القاهرة ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير التربية والتعليم ؛

أصدر القانون الآتي :

الدرجات العلمية

مادة ١ - تمنح جامعة القاهرة بناء على طلب كلية دار العلوم الدرجات
العلمية الآتية :

(١) درجة ليسانس في اللغة العربية والعلوم الإسلامية .

(٢) درجة ليسانس ممتازة في اللغة العربية والعلوم الإسلامية .

(٣) درجة الماجستير في اللغة العربية أو في العلوم الإسلامية .

(٤) درجة دكتور في اللغة العربية أو في العلوم الإسلامية .

درجة ليسانس في اللغة العربية والعلوم الإسلامية

مادة ٢ - مدة الدراسة للحصول على درجة ليسانس في اللغة العربية
والعلوم الإسلامية أربع سنوات .

مادة ٣ - المواد التي تدرس للحصول على درجة ليسانس في اللغة العربية
والعلوم الإسلامية هي الآتية :

(١) في اللغة العربية : النحو والصرف والعروض ، علم اللغة ، فقه
اللغة ، البلاغة ، النقد الأدبي ، النصوص الأدبية ، التربية .

مادة ٧ - تخطر لجنة تنظيم عمال القناة وديوان الموظفين أولا بأول
بعدد من يتم تعيينهم من عمال القناة على الوجه المبين بهذا القانون وعدد
الدرجات الخالية والتي تحلوا بالنسبة المخصصة لتعيين هؤلاء العمال وفقا لهذا
القانون .

ويجب شغل جميع الدرجات الخالية بكل ميزانية والمخصصة لعمال القناة
طبقا لهذا القانون وذلك في ميعاد أقصاه نهاية السنة المالية . ويستمر ذلك
إلى أن يتم استيعابهم جميعا .

مادة ٨ - اعتبارا من تاريخ العمل بهذا القانون لا يجوز تعيين أو إعادة
تعيين أى عامل من عمال القناة على الاعتماد المخصص لهذا الغرض في ميزانية
الدولة .

مادة ٩ - تنظم بقرار خاص من مجلس الوزراء الفوائد الخاصة بتعيين
غير المؤهلين من عمال القناة على درجات الميزانية .

مادة ١٠ - على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون - ويحمل به
من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر بديوان الرياسة في ٨ ربيع الثاني سنة ١٣٧٥ (٢٢ نوفمبر سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين ، بكاشى (أ. ح)

وزير الصحة العمومية نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المواصلات
نور الدين طواف (قائد جناح) جمال سالم

وزير الأوقاف (بالنيابة)
فتحى رضوان

وزير العدل
أحمد حسنى

وزير الزراعة (بالنيابة)
أحمد عبده الشرباصى

وزير الخارجية
محمود فوزى

وزير الإرشاد القومى
فتحى رضوان

وزير الشؤون البلدية والقروية

(قائد جناح) عبد اللطيف محمود الهنداوى

وزير الداخلية
زكريا محي الدين ، بكاشى (أ. ح)

وزير الأشغال العمومية
أحمد عبده الشرباصى

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
حسين الشافى ، بكاشى (أ. ح)

وزير التربية والتعليم
كمال الدين حسين ، صناع (أ. ح)

وزير الدولة لشؤون رئاسة الجمهورية ولشؤون الإنتاج
(قائد جناح) حسن ابراهيم

وزير الدولة
(قائم مقام) أنور السادات عبد الحكيم عاصم ، اوام (أ. ح)

وزير التموين
حندي عبد الملك

وزير التجارة والصناعة
محمد أبو نصير

وزير المالية والاقتصاد (بالنيابة)
محمد أبو نصير